

سنن البيهقي الكبرى

18970 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن إسماعيل النهدي ثنا شريك عن أبي الحسناء عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال قال Y كان علي بن أبي طالب B يضحى بكيش عن رسول الله A وبكيش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله A قال إن رسول الله A أمرني أن أضحى عنه أبدأ فأنا أضحى عنه أبدأ رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرد به شريك بن عبد الله بإسناده وهو إن ثبت يدل على جواز التضحية عن من خرج من دار الدنيا من المسلمين وأما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحى عما في البطن